

## إرشاد العباد الى استحباب لبس السواد

( 32 ) وعنه أيضاً في كتاب الزي (1) مرفوعاً عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله يكره السواد الا في ثلاثة الخف والكساء والعمامة . وروى شيخنا الحر العاملي في وسائله (2) عن الصدوق عن محمد بن سليمان مرسلًا عن ابي عبد الله عليه السلام : قال - قلت له أصلى في القلنسوة السوداء قال : لا تصل فيها فانها لباس أهل النار . وروى ايضاً عن الصدوق في الفقيه (3) عن أمير المؤمنين عليه السلام مرسلًا وفي العلل والخصال كما في الوسائل عنه ( ع ) مسنداً انه قال لاصحابه لا تلبسوا السواد فانه لباس فرعون وروى ايضاً باسناده كما في الوسائل (4) عن حذيفة بن منصور : قال : كنت عند ابي عبد الله صلى الله عليه وآله بالحيرة فأتاه رسول أبي العباس الخليفة يدعوه فدعي بمطر (5) أحد وجهيه أسود والآخر \_\_\_\_\_ (1) رواه في الكافي ج 2 ص 205 باب ليس السواد من طبع طهران سنة 1315 هـ الا ان فيه كان رسول الله صلى الله عليه وآله يكره السواد الا في ثلاث وتقديم العمامة على الكساء فلاحظ . (2) رواه في الوسائل ج 3 ص 281 باب 20 حديث 3 من أبواب لباس المصلى والصدوق فده في الفقيه ج 1 ص 251 : قال وسئل الصادق عليه السلام عن الصلاة في القلنسوة السوداء : فقال لا تصل فيها فانها من لباس أهل النار : (3) رواه في من لا يحضره الفقيه ج 1 ص 251 من طبع طهران سنة 1392 ونقل عنه الوسائل فيه في ج 3 ص 278 من أبواب لباس المصلى . (4) رواه في الوسائل في ج 3 ص 279 حديث 7 من أبواب لباس المصلى ورواه الفقيه في ج 1 ص 252 والكافي ج 2 ص 205 . (5) الممطر والممطرة ثوب من صوف يلبس في المطر يتوفي به من المطر كما في لسان العرب ونحوه شيخنا الطريحي في مجمع البحرين بمادة مطر فلاحظ .